

وأذ تأخذ بعين الاعتبار تصريحات السلطة القائمة بالادارة وحكومة الكاميرون المؤذلة تحت الادارة الفرنسية ومفادها ان الانقلاب سيصبح ناجز الاستقلال في أول كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ ، وتأكيدات مثل فرنسا بأن حكومته ستتهدى للطلب الذي سوف تتقدم به حكومة الكاميرون آنئذ لقبولها عنوانها في الامم المتحدة ،

وقد استمعت الى آراء اصحاب العرائش ،

١ - تقرر ، بالاتفاق مع السلطة القائمة بالادارة أن ينتهي وفقاً لل المادة ٧٦ (ب) من ميثاق الامم المتحدة ، في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ ، عند ما يصبح الكاميرون المؤذن تحت الادارة الفرنسية مستقلاً ، نفذ اتفاق الوصاية الذي وافقت عليه الجمعية العامة في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ،

٢- وتعرب عن ثقتها في أن تجرى في أقرب وقت ممكن بعد نيل الاستقلال في (كانون الثاني) (يناير) ١٩٦٠ ، انتخابات لتكوين جمعية جديدة تتولى اتخاذ القرارات المناسبة لإقامة المؤسسات النهائية اللازمة للكاميرون الحر المستقل ،

٣- وتوسي بقبول الكامرون الموضوع تحت الادارة الفرنسية ، عند نيله الاستقلال في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ ، عضوا في الامم المتحدة ، وفقا للمادة الرابعة من البيشان °

الجلسة العامة ٧٩٤

۱۳ آذار (مارس) ۱۹۰۹

القرار ١٣٥٠ (الدورة ١٣)

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٢٨٢ (الدورة ١٣) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، والذى طلبت فيه الى مجلس الوماية أن يدرس في أقرب وقت ممكן اثناء دورة—————
الثالثة والعشرين تقريري بعثة الامم المتحدة الزائرة لاقاليم غرب افريقيا المشمولة بالوصاية—————
عام ١٩٥٨ ، حول الكاميرون الموضوع تحت الادارة الفرنسية والكاميراون الموضوع تحت ادارة المملكة
المتحدة ، وأن يحيل هذين التقريرين ، مشفوعين بلاحظاته وتوصياته ، الى الجمعية العامة
في موعد لا يتجدد اوز ٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٩ ، ليتيح لها أن تتخذ ،

بالتناول مع السلطتين القائمتين بالادارة، التدابير الازمة فيما يتعلق ببلغ اهداف نظام الوساية كاملة ،

وقد درست ، بالتناول مع السلطة القائمة بالادارة ، التقرير الخامس لمجلس الوساية^(١) ، وكذلك تقريربعثة الزائرة عن الكاميرون الموسوع تحت ادارة المملكة المتحدة^(٢) ،

واذ تحيط علما بالبيانات التي ادل بها امام اللجنة الرابعة ممثلو السلطة القائمة بالادارة ورئيس وزراء الكاميرون الجنوبي ، ووزعيم المعارضة في مجلس الجمعية للكاميرون الجنوبي ، ووزير شؤون الكاميرون الشمالي في حكومة الاقليم الشمالي لنيجيريا^(٣) ،

١ - توصي السلطة القائمة بالادارة بأن تقوم ، عملا باحكام المادة ٦٦ (ب) من ميثاق الامم المتحدة ، وبالتعاون مع مفوض الامم المتحدة لشؤون الاستفتاء ، باتخاذ الخطوات الازمة لتنظيم استفتائين مستقلتين باشراف الامم المتحدة في القطاعين الشمالي والجنوبي من الكاميرون الموسوع تحت ادارة المملكة المتحدة بغية التحقق من رغبات سكان الاقليم بشأن مستقبله ،

٢ - وتوصي كذلك باجراء الاستفتاء في القطاع الشمالي من الاقليم في حوالي منتصف شهر تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥١ ، وتوجيه المسؤولين التاليين الى سكان القطاع الشمالي من الاقليم :

”(أ) هل ترغبون في أن يغدو الكاميرون الشمالي جزءا من الاقليم الشمالي لنيجيريا عند ما ينال اتحاد نيجيريا استقلاله ؟

أم

”(ب) هل تفضلون تقرير مستقبل الكاميرون الشمالي في موعد لاحق ؟ ”

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، المرفقات ، البند ١٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع ٤٠٩٤ .

(٢) الوثائق الرسمية لمجلس الوساية ، الدورة الثالثة والعشرين ، الملحق رقم ٢ (م و / ١٤٤٠) الوثيقتان م و / ١٤٢٦ والاغاثة .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، اللجنة الرابعة ، الجلسات رقم ٨٤٦ و ٨٤٧ و ٨٤٩ و ٨٥٠ .

كما توصي باجراء الاستفتاء على أساس القوائم الانتخابية التي يجري اعدادها الآن لانتخابات مجلس النواب الاتحادى ،

٣ - توصي كذلك باجراء الاستفتاء في القطاع الجنوبي من الاقليم اثناء موسم الجفاف المقبل فيما بين مستهل كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥١ وآخر نيسان (ابريل) ١٩٦٠ ،

٤ - وتقرر أن تدرس الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة الحلين المقرر عرضهما على سكان الجزء الجنوبي من الاقليم للاختيار بينهما ، وشروط الاشتراك في الاستفتاء ،

٥ - وتعرب عن أملها في أن يسعى جميع المعنيين في الاقليم الى الوصول قبل افتتاح الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة الى اتفاق حول الحلين المقرر عرضهما في الاستفتاء الذي سيجرى في الكاميرون الجنوبي وحول شروط الاشتراك فيه ،

٦ - وتقرر تعيين مفوض للامم المتحدة لشؤون الاستفتاء يباشر باسم الجمعية العامة جميع السلطات والوظائف الاشرافية اللازمة ، ويعاونه مراقبون وموظفوون يعينهم الامين العام بالتشاور معه ،

٧ - وتطلب الى مفوض الامم المتحدة لشؤون الاستفتاء أن يرفع الى مجلس الرعاية تقريرا من بابين عن تنظيم الاستفتائين واجرائهما ونتائجهما ، على أن يرفع البالب الاول من التقرير ، الذي يتناول القطاع الشمالي من الاقليم ، في وقت يكفل احالته الى الجمعية العامة للنظر فيه قبل انتهاء دورتها الرابعة عشرة ،

٨ - وتلتزم من مجلس الرعاية أن يحيل اليها تقريري مفوض الامم المتحدة لشؤون الاستفتاء مشفوعين بما يراه ضروريا من توصيات وملحوظات .

الجلسة العامة ٢٦٤
١٣ آذار (مارس) ١٩٥٩

* * *

انتخبت الجمعية العامة بالاقتراع السرى ، في جلستها السابعة المنعقدة في ١٣ آذار (مارس) ١٩٥٩ ، السيد جلال عبد (ابران) مفوضا للامم المتحدة لشؤون الاستفتاء .